# الكندري: غدير أسيري تتعامل مع «الشؤون» كأنها شركة خاصة

قال النائب عبدالله الكندري ان وزيرة الشئون غدير اسيري تتعامل مع الشؤون كانها شركة خاصة وهذا امر مرفوض ويجب على رئيس الحكومة إلغاء القرارات المشبوهة التي صدرت عن وزيرة للشؤون

وجه النائب عبدالله الكندري سؤالاً برلمانياً إلى وزير المالية ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية بالوكالة مريم العقيل حول الموظفين الوافدين العاملين في الجهات الحكومية .

وأضاف الكندري في تصريح صحفي امس في مجلس الامة انه لامر مستغرب وخطير إصدار وزيرة الشؤون قرارات مشبوهة تمت تحت نظر رئيس الحكومة من اجل التكسب

وأضاف الكندري : الكثير من النواب ايدوا طلب طرح الثقة بالوزيرة اسيري والذي كنت احد الموقعين عليه

من جهة اخرى قال وأكد النائب الكندري ان أهمية تحقيق سياسة الإحلال للوظائف الحكومية في الدولة، نظراً إلى حجم العاطلين عن العمل من المواطنين.

وطلب الكندري وزيرة المالية مريم العقيل كشفاً بعدد الموظفين الوافدين العاملين في الجهات الحكومية خلال السنوات الخمس الماضية.

## انتقدت تغيب النواب عن اجتماعات اللجنة «كعادتهم»

# الهاشم: إقرار قانون الإفلاس سيجعلنا آمنين مالياً واقتصادياً ودولياً

رياض عواد

أكدت رئيس المالية البرلمانية صفاء الهاشم إن اللجنة اجتمعت بصورة فرعية لعدم اكتمال النصاب بحضور النائبين خلف دميثير وماجد المطيري وتغيب الآخرون كعادتهم

واضافت الهاشم في تصريح صحفي في المركز الاعلامي لمجلس الامة انه وصلتني 4 اعتذارات من أعضاء اللجنة المالية وهذا يعني العدول عن الاستقالة لأنه وفق المادة 17 من اللائحة من يعتذر فأنه يعدل عن الاستقالة ولذلك فان الاعتذارات التي وصلت من النواب صالح عاشور وبدر الملا ومحمد الحويله اما عودة الرويعي فهو في مهمة رسمية .

وتساءلت الهاشم عن اسباب عدم حضور اجتماعات اللجنة ولا اعرف لماذا لا يحضر أعضاء اللجنة الاجتماعات واعتقد هناك احتمالين ، احدهما ربما لانني امرأة وصعب عليهم ان اكون رئيسة اللجنة المالية وهذا سيكون صعبا ومؤشر غير جيد لهم بالنسبة للناخبات الذين يرتأون اصواتهن دائما والاحتمال الآخر الذي اسمعه وشهدته في الجلسات هو أن العزوف عن اللجنة المالية وتحذير الآخرين من مشاكلها الكثيرة بسبب القوانين الشعبية وأنها لن تمر ما يحرجهم أمام الناخبين وقواعدنا الانتخابية راح تأكلنا اكل " بدليل انني حينما رشحت نفسي للجنة المالية رفعت يدي والتفت فلم اجد من يود ترشيح نفسه آنذاك وهذا نوع من التهاون في واجب وطني وقوانين مهمة منها قانون التسوية الوقائية واعادة الهيكلة والافلاس فإذا تقاعستم عن اداء واجب وطني لخدمة مواطن انتم أقسمتم على حمايته والذود عنه

وأشارت الهاشم الى ان اللجنة استكملت مناقشة قانون التسوية الوقائية واعادة الهيكلة والافلاس مع وزير التجارة والصناعة خالد الروضان والفريق الكبير الذي حضر معه للجنة كما ارتأيت استدعاء جهات اقتصادية ومالية لسماع وجهات النظر المختلفة حول القانون موضحة ان القانون ليس سهلا ويتضمن 350 مادة ولذلك استوجب الاستماع الى رأي البنك المركزي وهيئة أسواق المال وغرفة التجارة واتحاد الشركات الاستثمارية والجمعية الاقتصادية واتحاد المصارف وكل هؤلاء لهم دور عند اقرار القانون .

واضافت الهاشم ان القانون ان تم اقراره سوف يضعنا في مصاف الدول المتقدمة ماليًا واقتصاديًا ويهدف القانون الى تغيير الهيكل التنظيمي للافلاس لأن بالسابق اذا كان غير قادر يتم اشهار الافلاس ويعتبر ذلك وفق رايي الشخصي إعدام مالي ومجتمعي وسياسي سواء للرجل او المرأة

واوضحت الهاشم ان هذا القانون جاء لتغيير النظرة العامة حول قواعد الإفلاس مبينة ان القانون الحالي موجود منذ 40 سنةً وستعتبر إعدام للمفلس والجديد في مشروع القانون المقدم مبهر ينص على انشاء 4 دوائر رئيسية الأمين ولجنة الإفلاس وقاضي الإفلاس ومحكمة الإفلاس وكانت وجهة نظر اتحاد سركان الاستثمار بازالة كلمة افلاس كونها قاسية وتعطي إيحاء بان النتيجة حتمية ويريدون استبدالها بكلمة تسوية وقائية وفعلًا انا اتفق معهم بذلك .

وقالت الهاشم ان هذه القطاعات الأربع الرئيسية في القانون تكون فيها اخر خطوة هي اشهار الإفلاس لوجود قانون محكم مكون من 350 مادة كذلك من ضمن مهام هذا القانون انشاء محاكم اقتصادية متخصصة بمعني موضوع إلغاء ادارة الخبراء واستبدالها بإدارة الإفلاس حتى يكون هناك ناس متخصصين ، كذلك استخدام الوسائل التكنولوجية لتقديم الطعون عن طريق الإيميل مما يجعلنا سوق متقدم وحديث في هذا المجال لافتة الى ان البنك المركزي صرح بانه بصدد تقديم مشروع بقانون الاستقرار المالي

اكدت الهاشم ان تمرير القانونين سيجعلنا أمينين ماليا واقتصاديا ودوليا بس اهم شيء ان نكون امنين على المواطنين .

وطالبت الهاشم الوزير الروضان بضم قانون المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحت مظلة هذا القانون لانه سيوفر لهم الحماية في موضوع السداد .

جانب من اجتماع اللجنة المالية

# حماد : تأجيل التصويت على قانون قوة الإطفاء لسماع رأي الإطفائيين

قال عضو لجنة الدخلية والدفاع النائب سعدون حماد إن اللجنة ناقشت امس مشروعا بقانون في شأن قوة الإطفاء العام، والاقتراح بقانون بشأن توفير الرعاية الصحية لرجال الإطفاء بحضور المعنيين من الإدارة العامة للإطفاء.

وأوضح حماد في تصريح بمجلس الأمة أن اللجنة استمعت إلى رأي ممثلي الإدارة العامة للإطفاء خلال الاجتماع، ولكن لم يتم الاستماع بعد إلى رأي الطرف الآخر المتضرر وهم رجال الإطفاء، مؤكداً أنه لا يمكن أن يوافق على قانون فيه ضرر للكويتيين.

وأضاف حماد أنه أبلغ اللجنة بضرورة تأجيل التصويت على القانون حتى يتم معالجة المشكلة والاستماع للأطراف الأخرى المتضررة وتحقيق مبدا المساواة.

وأضاف حماد " أتحدث عن نفسي فأنا من حيث المبدأ رفضت القانون حتى تجتمع اللجنة إلى السواد الأعظم من رجال الاطفاء المتضررين من هذا القانون"

وبين أن الوضع الحالي في الإدارة العامة للإطفاء أن هناك مجموعة من الإطفائيين متضررة، موضحاً أن الجامعيين دخلوا كضباط بينما هناك مجموعة اخرى رفضت الادارة العامة ترقيتهم بالرغم من استيفائهم الشروط كافة، وهذا إخلال بمبدأ المساواة.

وتساءل كيف أوافق على القانون الجديد وفي الوقت نفسه لم تعالج إدارة الإطفاء هذا الخلل الموجود حالياً، فالموافقة معناها أن هناك فئة ستظلم ويضيع حقها في الترقية رغم عددهم القليل.

وأوضح حماد أن الوضع الحالي يسمح لإدارة الإطفاء ترقية الجامعيين وترقية كذلك من لديهم أقدمية.

ولفت إلى أنه سوف يجتمع ومجموعة من الإطفائيين المتضررين لسماع رأيهم لتكوين صورة أكثر وضوحا بحيث يتم الخروج بصورة شاملة عن هذا الموضوع

جانب من اجتماع لجنة الدخلية والدفاع

# الحويلة ينضم إلى قائمة المستقيلين من اللجنة المالية

د. محمد الحويلة

انضم النائب الدكتور محمد الحويلة إلى قائمة المستقيلين من اللجنة المالية البرلمانية، ولم تتوقف سبحة الاستقالات على مدى الأسابيع الثلاث الماضية، فبعدما لاحظ عضوا اللجنة صالح عاشور والدكتور بدر الملا عدم التزام أعضاء اللجنة بالاجتماعات لأكثر من مرة قدما استقالتهما، وبعد ذلك استقال الدكتور عودة الرويعي لأنه انضم إلى لجنة الميزانيات والحساب الختامي البرلمانية عوضا عن مبارك الحريص الذي تم توزيره ضمن حكومة سمو رئيس الشيخ صباح الخالد الجديدة، وبذلك يكون عدد المستقيلين 4 أعضاء وليس بوسع رئيس اللجنة صفاء الهاشم عقد أي اجتماع لعدم وجود نصاب لأنه لم يتبق في اللجنة سوى ثلاثة أعضاء وهم بالإضافة إلى الهاشم خلف دميثير وماجد المطيري، ونصاب «المالية» التي تتألف من 7 أعضاء 4 أعضاء

# الدقباسي يطلب استعجال مناقشة «الاستبدال» وخفض استقطاع «القرض الحسن»

علي الدقباسي

قال النائب علي الدقباسي إنه تقدم برسالة واردة لمناقشة تقريري لجنة الشؤون المالية والاقتصادية بشأن تعديل قانون التأمينات الاجتماعية فيما يخص قرض الاستبدال وتخفيض قسط القرض الحسن في الجلسة المقبلة.

وأوضح الدقباسي في تصريح بالمركز الاعلامي في مجلس الأمة أنه تم تقديم أكثر من طلب للمجلس لاستعجال التقارير في شهر ديسمبر الماضي ولم يتم عرض تلك التقارير حتى الآن على المجلس.

وأضاف ان الرسالة تقدم بها اليوم لإدراجها في الجلسة المقبلة للمجلس ليتم مناقشة التقريرين في الجلسة نفسها .

واشار الدقباسي إلى ان الهدف من الرسالة طرح هذه القضية التي تمس المتقاعدين وأرباب الأسر، والإسرع في تعديل القانون لتخفيف العبء عن المتقاعدين وعوائلهم.

وبين ان القسط الشهري للقرض الحسن مرهق للغاية ويشكل ربع الراتب مؤكدا ان إقرار تعديل هذا القانون يعد انجازا ولا يسبب أي ضرر على الدولة، مؤكدا ضرورة ترجمة الاهتمام النيابي بدعم المتقاعدين على أرض الواقع.

وقال «حيث أن هذه التقارير من المواضيع الشعبية التي ينتظرها المواطن وخاصة فئة المتقاعدين لما لها من أهمية بالغة في التخفيف عنهم حيث انها من المواضيع التي لا تتحمل الانتظار لما يترتب عليه من أضرار مادية على المتقاعدين، وبما أنه تم تقديم أكثر من طلب للمجلس لاستعجال التقارير وذلك في جلسة يوم الثلاثاء 2019/12/24، وجلسة يوم الأربعاء 2020/1/12، ولم يتم عرض تلك التقارير حتى تاريخ الرسالة على المجلس. لذا يرجى عرض هذه الرسالة على مجلس الأمة في الجلسة المقبلة ليتم عرض التقارير ومناقشتها في نفس يوم الجلسة».

# 5 نواب يقترحون تعديل قانون الجزاء

اعلن النواب يوسف الفضالة وماجد المطيري وفيصل الكندري وبدر الملا والحميدي السبيعي عن تقديمهم مقترحا بقانون في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (16) لسنة1960 بإصدار قانون الجزاء، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الامة ونص الاقتراح بقانون لتعديل بعض أحكام القانون رقم (16) لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء على:

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى القانون رقم (16) لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء والقوانين المعدلة له،

– وعلى المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 1981 بشأنمزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان والمهنالمعاونة لهما، المعدل بالقانون رقم 41 لسنة 2007،

– وعلى القانون رقم 51 لسنة 1984، في شأن الأحوالالشخصية والقوانين المعدلة له،

– وعلى القانون رقم 124 لسنة 2019 بإصدار قانونالأحوال الشخصية الجعفرية

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(مادة اولى)

تستبدل الفقرة الثانية من المادة (30) من القانون رقم16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء على النحوالتالي:

مادة (30)

« لا جريمة إذا وقع الفعل من شخص مرخص له في مباشرة الاعمال الطبية او الجراحية، وكان قصده متجها الى شفاء المريض، ومعالجته ويشترط موافقة المريض مقدما صراحة او ضمنا بأجراء هذا الفعل،على أن يكون الفعل أنبنى على أصول الفن الطبي.

وإذا كان المريض غير بالغ سن الرشد أو كانت إرادتهغير معتبرة قانوناً فلا يجوز إجراء أي عمل طبي أو جراحي إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من الأبأو الأم أو الزوجة أو أياً من أقربابه حتى الدرجة الثانية، ولا حاجه لأي موافقة إذا كان العمل الطبي أوالجراحي طارئاً أو لا يمكن تأخيره، أو كان المريضفي ظروف تجعله لا يستطيع التعبير عن إرادته، وكانمن المتعذر الحصول على موافقة مسبقة وفقاً لأحكام هذه المادة.»

(مادة ثانية)

علي رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه– تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (16) لسنة 1960بإصدار قانون الجزاء على:

لأن القانون يجب أن يواكب التطورات المجتمعية، وبسبب التطبيقات والممارسات الكثيرة لهذا القانون، وما ظهر من ضرورة

بدر الملا

معالجة بعض الإشكالات أو المعوقات التي أفرزتها الحاجة أو بسبب التطور المجتمعي ومنها الحالات الإنسانية والصحية لحفظ حياة المريض وضمان التدخل الصحي لمعالجته،وذلك إذا حالت الظروف دون وجود ولي النفس لإبداء الموافقة على العلاج أو التدخل الطبي، ذلك أنه يمتنع حالياً عن قبول موافقة الأم أو الزوجة على التدخل الجراحي.

فقد جاء هذا التعديل بتعديل المادة (30) من قانون الجزاء بهدف السماح للأم أو الزوجة أو أحد الأقارب حتى الدرجة الثانية إلى جانب ولي النفس لإعطاء الإذن الطبي لعلاج الأبناء أو الزوج، وهذا يفيد في مواجهة كثير من الحالات التي لا يوجد فيها ولي النفس (الأب أو الجد) لأي سبب كان، والذي سبب في حالات كثيرة تعذر وتأخر وتدهور في الحالات الصحية نتيجة التأخر في الحصول على موافقة ولي النفس، ومن جهة أخرى يأتي كذلك هذا القانون اتفاقاً مع طبيعة وواقع تواجد المرأة مع أبنائها، فهي الأكثر التصاقا وخوفاً وقرباً وحرصاً على مصالحهم، الأمر الذي يبرر حق الموافقة على التدخل الطبي أو الجراحي.

إن ما نقترحه في هذا التعديل ينسجم مع الشريعة الإسلامية إذ يؤكد العديد من فقهاء الشرع الحنيف الله نظم حياة الأسرة وجعل القوامة والولاية للزوج مع المشاورة والتعاون التام بين الزوجين، ومن هذا التعاون ان يمنح الزوج لزوجته بعض صلاحياته إذ أنه في بعض حالات مرض الابناء، قد يكون الأب مشغولا أو مسافرا، ما يعني بالتالي عدم قدرته على ممارسة او تنفيذ ولايته على أبنائه وأن الإسلام لايقبل أن تصبح الولاية أو القوامة ظلما وقهرا وضياعا للأسرة وأن تنظيم ذلك قانوناً يضمن سلامة الأسرة وحمايتها من الظلم

# المطيري يقترح نقل محطة إرسال كبد للرعاية السكنية

أعلن النائب ماجد المطيري عن تقديمه اقتراحا برغبة «. جاء فيه باتت المشكلة السكانية تؤرق مضجع المواطن ، و كالقنبلة الموقوتة علي طاولة الحكومة ، والا ندري متي تنتهي المعاناة الإسكانية للمواطن الكويتي فمع تعاقب الحكومات ، وتغيير الوزراء الا ان لا جديد يذكر ، فالوضع الاسكاني يزداد سواء بعد سوء ، لدرجة تنامي احساس العجز الحكومي لدى المواطن الكويتي، ومع تفاقم الأزمة الذي يقابله بطء حكومي ، فأداء الحكومة في حل المشكلة الإسكانية ال يتناسب مع سرعه تفاقم الازمة والدليل علي ذلك انه أصبح حلم حياة المواطن الكويتي هو الحصول علي قطعة أرض تحميه من شبح الإيجار وجشع المؤجرين ، فقد يمكث الموطن بالسنوات ويظل طلبه بحصوله علي قطعة ارض حبيس الادراج منتظرا دوره الذي لا يأتي الا بعد طفح الكيل، هذا وبالنظر الي الاراضي المستغلة للإسكان نجدها تصل الي 10% من مساحة الكويت ، أي ان مساحة الارض الفضاء الغير مستغله تصل الي 90% وبالنظر والتدقيق وانطلاقاً من دورنا بمد يد العون لتحقيق متطلبات العيش الكريم للمواطن الكويتي، نجد ان هناك قطعة أرض كبيرة مستعملة كمحطة أرسال إذاعي بمنطقة كبد، وهذا يمكن الاستغناء عنها بنقل تلك المحطة إلى اي مكان اخر واستغالتلك المساحة في تقسيمها الي قسائم وتوزيعها علي المستحقين حيث انها تستوعب 20 الف وحدة سكنية كاملة المرافق بأجماليمساحة 400 م2 تقريبا .ونص الاقتراح على:

أولاً: قيام الجهات المعنية بنقل محطة ارسال كبد إلى أي موقع بديل.

ثانياً: – قيام الجهات المعنية بنقل تبعية ارض محطة الارسال الإذاعي سابقا الي الهيئة العامة للرعاية السكنية وتسليمها لها خالية من الشواغل والأشخاص وبدون أي حق تجاه الغير، على أن تقوم المؤسسة العامة للرعاية السكنية باتخاذ ما يلزم نحو توزيع الاراضي على المستحقين

ماجد المطيري

# الدلال يطالب وزير التربية بتزويده بمخالفات ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين

وجه النائب محمد حسين الدلال سؤالا الى وزير التربية ووزير التعليم العالي د. سعود الحربي و نص السؤال على:

من خلال اعلان وزارة المالية بشأن مواجهة أوجه الصرف أو الهدر القائم في الجهات الحكومية فأنه يتطلب مراجعة كافة عمليات الصرف المالي التي تقوم به الجهات المختلفة ومن أبرزها وزارة التربية والتعليم العالي، ونظراً لأهمية هذا الموضوع، لذا يرجى أفادتنا بالتالي:

–1 يرجى تزويدي بالقرار الرسمي الصادر بتشكيل لجنة المشتريات في وزارة التربية منذ بداية عام 2015 وحتى تاريخه، مع أرفاق أسماء أعضاء اللجنة ومؤهلاتهم الوظيفية منذ ذلك التاريخ.

–2 يرجى موافاتي بالمخالفات والملاحظات التي سطرتها الأجهزة الرقابية وعلى الأخص ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين ووزارة المالية بشأن قرارات لجنة المشتريات في وزارة التربية منذ بداية عام 2015 وحتى تاريخه وما هو رد الوزارة على تلك الملاحظات والمخالفات.

–3 يرجى تزويدي بقائمة بأسماء الشركات والأطراف التي تم اعفاءها من الغرامات التعاقدية من الوزارة والذي تم ذلك من خلال اللجان المختصة في وزارة التربية وبالأخص لجنة المشتريات مع ذكر سبب الاعفاء وموقف الجهات الرقابية ( ديوان المحاسبة – جهاز المراقبين الماليين) وموافاتي بموقف الإدارة القانونية من هذه القرارات وذلك من بداية عام 2015 وحتى تاريخه.